وبين صلوة العيدين في النصوص وللنص الخاص به لكن في الموثق ان الخطبة
فيه قبل الصلوة وهو شاذ مفتاح يستحب فيه الغسل وصيام الناس ثلثة ايام و
خروجهم اليوم الثالث وكونه الاثنين والى الصحراء حفاة على سكينة ووقار
تذللا وخشوعا واخراجهم الشيوخ والاطفال والعجائز والبهايم معهم لانهم
اقرب الى الرحمة واسرع الى الاجابة وتفريقهم بين الاطفال وامهاتهم ليكثر
البكاء والعجيج وان يقلب الامام رداءه اذا صعد المنبر فيجعل الذي على
يمينه على يساره وبالعكس ثم يستقبل القبلة فيكبر الله مائة تكبيرة ثم يلتفت
الى الناس عن يمينه فيسبح الله مائة تسبيحة ثم يلتفت اليهم عن يساره فيهلل الله
مائة تهليلة ثم يستقبل الناس فيحمد الله مائة تحميدة في كل ذلك يرفع صوته
ثم يرفع يديه فيدعون ثم يدعون وان يكرروا الخروج لو تاخرت الاجابة
اجماعا والكل للرواية الا ما علل بغيرها مفتاح قيل يستحب في شهر رمضان صلوة
الف ركعة زيادة على النوافل المرتبة على المشهور والنصوص بذلك مستفيضة
وهي مختلفة في توظيفها وتوزيعها على الليالي وكلها مشتركة في عدم صحة
السند وقال الصدوق لا نافلة في شهر رمضان زيادة على غيره وبه صحاح
صريحة واولها ساير الاصحاب بتاويلات بعيدة والمسألة محل اشكال مفتاح
من الصلوات الموكدة صلوة جعفر بن ابي طالب اجماعا وتسمى بصلوة التسبيح
وصلوة الحبوة وعدد ركعتها اربعة وهي مشهورة والصحاح بها مستفيضة
منها متى ما صليتهن يعني الركعات الاربع غفر لك ما بينهن ان استطعت كل يوم
والا فكل يومين او كل جمعة او كل شهر او كل سنة فانه يغفر لك ما بينهما ومنها
فيمن صلاها لو كان عليه مثل رمل عالج وزبد البحر ذنوبا لغفرها الله له ويجوز

جعلها

جعلها من النوافل والقضاء للصحيح وتجريدها من التسبيح ثم قضاؤه بعدها وهو ذاهب
في حوائجه لمن كان مستعجلا للخبر وافضل اوقاتها يوم الجمعة صدر النهار للخبر مفتاح
يستحب الصلوة يوم الغدير بالماثور وكذا اول ذي حجة وليلة المبعث ويومه
وليلة النصف من شعبان وساعة الغفلة وهي ما بين مغيب الشمس الى مغيب
الحمرة المغربية وتسمى صلوتها بالغفيلة وللهدية للمعصومين عليهم السلام وللاستخارة
والحاجة والشكر وتحية المسجد والزيارات وللميت ليلة الدفن وللاستطعام
والحبل وللدخول بالزوجة والاهتمام بالتزويج والسفر وللعافية ودفع
الخوف وصلوة رسول الله عليه واله وامير المومنين وفاطمة والحسن والحسين
عليهم السلام والاعرابي وصلوات اخر غير ذلك وهي مذكورة في اماكنها مع كيفياتها
وادابها ومستندها وفي الخبر الصلوة خير موضوع فمن شاء استكثر ومن شاء
استقل

الباب الثاني في المقدمات القول في الوضوء

قال الله تعالى اذا قمتم الى
الصلوة فاغسلوا وجوهكم وايديكم الى المرافق وامسحوا برؤسكم و
ارجلكم الى الكعبين مفتاح وجوب الوضوء للصلوة الواجبة
وشرطيته للصلوة مطلقا من ضروريات الدين ويجب للطواف الواجب
ايضا ويشترط فيه بالنص والاجماع ولمس كتابة القران على المشهور لتحريم
مسها على المحدث كما يستفاد من الروايات ولكتابة القران للصحيح الا اني
لم اجد به قايلا وقد يجب بالنذر وشبهه كما ياتي ولا يجب لغير ذلك بلا خلاف
ولا لنفسه على المشهور للاصل ومفهوم الاية والصحيح اذا دخل الوقت وجب
الطهور والصلوة وقيل بل يجب الطهارات جميع لحصول اسبابها وجوبا
موسعا لا يتضيق الا بظن الوفاة او تضيق وقت العبادة المشروطة بها

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)